



MARRAKECH

جامعة القاضي عياض
UNIVERSITÉ CADI AYYAD

كلية الآداب والعلوم الإنسانية
Faculté des Lettres et des Sciences Humaines

مجلة العلوم الإنسانية

خفاف

مجلة علمية محكمة



العدد السابع - 2022

ضفاف

مجلة علمية محكمة

العدد السابع - 2022

مجلة فصلية علمية ومحكمة تصدرها كلية الآداب والعلوم الإنسانية

بجامعة القاضي عياض - مراكش - المغرب

المدير : عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية

عبد الرحيم بنعلي

المنسق العام : جمال راشق

اللجنة العلمية

السيدات والسادة الأساتذة:

GRAVARI BARBAS Maria, IREST, Université Paris 1 Panthéon-Sorbonne, France, ELLOUMI Mohamed, INRAT, Tunisie, LAOUNA Abdellah, CERGéo, Université Mohamed V Rabat, DEARBIEUX Bernard, Université de Genève, Suisse, NAVARRO PALAZON Julio, Escuela de Estudios Arabes des Granada, CSIC, Espagne, SKOUNTI Ahmed, Institut National des Sciences de l'Archéologie et du Patrimoine, Rabat, GIRAUT Frédéric, Département de Géographie, Université de Genève, Suisse, HERNANDEZ ARMENTEROS Salvador, Universidad de Granada, Espagne, BOUBRIK Rahal, Département de Sociologie, Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, Université Mohamed V de Rabat, TOZY Mohamed, UMRIP et Sciences po, Aix en Provence, France, PULVAR Olivier, Université Antilles-Guyane, Centre de Recherche sur les Pouvoirs Locaux dans la Caraïbe - CNRS UMR 8053, HILLALI Mimoun, Institut Supérieur International de Tourisme, Tanger, Maroc, PERALDI Michel, directeur de recherche au CNRS et Centre Jacques Berque pour le développement des Sciences Sociales à Rabat (Maroc), BOUMAZA Nadir, Université Pierre MENDES France- Grenoble 2, LANDEL Pierre - Antoine, CERMOSM, UJF, Mirabel - France, PECQUEUR Bernard, Institut de Géographie Alpine, PACTE (UMR CNRS 5194 - Université J. Fourier, Grenoble - France).

لجنة التحرير

السيدات والسادة الأساتذة

عبد الرحيم بنعلي - جمال راشق

سعيد بوجروف - محمد موهوب

عناوين التواصل

كلية الآداب والعلوم الإنسانية، صندوق بريد 3737

أمرشيش - 40000 مراكش - المغرب

الهاتف : 00212524302742 الفاكس : 00212524302039

البريد الإلكتروني : revueflm@gmail.com الموقع : <http://www.flm.uca.ma.ac>

الإيداع القانوني : 2018PE0010

ردمك : 2605-6410

لوحة الغلاف للفنان ماحي بنين

التصنيف والإخراج الفني : صباح القصير

تعبر المقالات عن آراء أصحابها فقط

مجلة العلوم الإنسانية

ضفاف

مجلة علمية محكمة

شروط النشر

- مجلة ضفاف مجلة علمية محكمة تعنى بنشر الأبحاث والأعمال التي تدخل في مجال العلوم الإنسانية.
- مجلة فصلية.
- تنشر المجلة مقالات ودراسات وأبحاثاً أصيلة لم يسبق نشرها ولا تقديمها للنشر.
- تخضع الأعمال المقترحة للنشر لشروط البحث العلمي المتعارف عليها من حيث التوثيق وذكر المصادر والمراجع المعتمدة.
- تعبر الأبحاث المنشورة بالمجلة عن آراء أصحابها.
- تقدم الأبحاث في نسخة مطبوعة ونسخة إلكترونية.
- تلتزم المقالات بالمعايير التقنية للنشر بالمجلة، فتكتب المقالات العربية بخط 14 Sakkal majalla والمقالات بالحرف اللاتيني بخط 11 Times New Roman.
- تكتب الهوامش أسفل الصفحة بخط 10 Times New Roman.
- ينبغي ألا تزيد صفحات البحث عن 20 صفحة.
- يذكر الباحث اسمه واسم بنية البحث والجامعة-المؤسسة التي ينتمي إليها في الصفحة الأولى.
- يقدم الباحث ملخصاً لبحثه مستقلاً عن المقال.
- يكتب ملخصاً للبحث بلغة غير اللغة التي كتب بها.
- تخضع المقالات والبحوث المقدمة للمجلة للتحكيم، ويلتزم الباحث بإجراء التعديلات التي يقترحها المحكمون في أجل أقصاه 15 يوماً بعد توصله بها.
- تحتفظ المجلة بحقوقها في عدم نشر أي بحث لا يستجيب لشروطها.
- لا ترد الأبحاث إلى أصحابها نشرت أو لم تنشر.
- تحتفظ المجلة بحقوق التأليف وإعادة النشر الورقي أو الإلكتروني للمقالات المنشورة بها.
- المقالات المقدمة للنشر لا يجب أن تنتهك حقوق مؤلفين أو ملكية أطراف آخرين.

مجلة العلوم الإنسانية

ضفاف

مجلة علمية محكمة

العدد السابع - 2022

إصدار كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة القاضي عياض - مراكش - المغرب

شكر

تتقدم هيئة تحرير مجلة "ضفاف" للعلوم الإنسانية
بخالص تشكراتها لكل من ساهم في إغناء هذا العدد،
كما توجه شكرها الجزيل للأستاذة الأجلاء الذين لم
يتراءوا في قراءة المقالات وتقييمها وتحكيمها.

هيئة التحرير

فهرس المحتويات

- 9..... تدبير تراث الأركان بمنطقة حاحا ورهانات التثمين
هلال عبد المجيد ولالة حسناء المراني
- 33..... مسألة المنهج بين التبسيط والتعقيد في فكر إدغار موران
يوسف التيبس
- 53..... الفترة الحفيفية بالمغرب (1908-1912) من خلال الشعر الملحون
توفيق القبائي
- 75..... اليهود العرب: اللغة والشعر والتميز (مقال مترجم)
فاطمة سحام
- 93..... البعد النقدي في الخطاب الصوفي ابن عربي نموذجاً
محمد أعراب
- الحرية بين الأمر والتكليف في الفضاء العمومي من خلال كتاب: فلسفة الفعل،
115..... دراسة تأويلية نصية
أحمد الفرخان
- 131..... سؤال العلية والمعلولية في فلسفة صدر الدين الشيرازي
عبد المالك بنعثنو
- السلوك الوقائي في مواجهة التهديدات والمخاطر الصحية بين الإقناع العاطفي
والعقلاني - جائحة كورونا نموذجاً-.....
157..... محمد الركيبي

الحرية بين الأمر والتكليف في الفضاء العمومي من خلال كتاب: فلسفة الفعل¹ —دراسة تأويلية نصية—

أحمد فرحان

جامعة ابن طفيل، القنيطرة

Abstract

This article seeks to clarify how the concept of freedom is present in the book "The Philosophy of Action" especially that this concept has remained marginal in constructing of the claim of the book, which aims to associate the theoretical mind with the practical mind. The concept of action is the logical justification for the philosophy of dialogue and cultural difference.

It seems to us that the concept of freedom regulates the rules and regulations by which a common public space can be created which is able to welcome different and multiple viewpoints that preserve the freedom of thought and action for individuals and societies. There is no meaning for the common public space without being at the intersection of the private spaces of individuals and cultural groups, and there is no meaning for equal dialogue as a method and values without the presence of rules for managing cultural difference.

Key words: freedom, action, public space, private space, dialogue and difference, assignment and command.

Résumé

L'article cherche à préciser comment le concept de liberté est présent dans le livre "La Philosophie de l'action", d'autant plus que le concept est resté marginal dans la construction de la revendication du livre, qui visait à lier la raison théorique et pratique. Le concept d'action est la raison d'être de la philosophie du dialogue et de la différence culturelle.

Il nous semble que le concept de liberté régit les règles et les normes par lesquelles il est possible de créer un espace public commun capable d'accueillir des points de vue différents et multiples qui préservent la liberté de pensée et d'action des individus et des communautés. Il n'y a pas de sens pour l'espace public commun sans se situer aux intersections des espaces privés des individus et des communautés culturels, et il n'y a pas de sens pour le dialogue égal comme méthode et valeurs sans avoir les règles de gestion de la différence culturelle.

Mots clés : liberté, action, espace public, espace privé, dialogue, différence.

¹ حسان الباهي: فلسفة الفعل-اقتران العقل النظري بالعقل العملي-، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2016.

ملخص

يسعى المقال إلى توضيح كيفية وجود مفهوم الحرية في كتاب: فلسفة الفعل، خاصة وأن المفهوم ظل هامشياً في بناء دعوى الكتاب، والذي يهدف إلى اقتران العقل النظري بالعقل العملي، ويعدّ مفهوم الفعل هو المسوغ المنطقي لفلسفة الحوار والاختلاف الثقافي.

يبدو لنا أن مفهوم الحرية ينظم القواعد والضوابط التي يمكن من خلالها إنشاء فضاء عام مشترك قادر على الترحيب بوجهات نظر مختلفة ومتعددة تحافظ على حرية الفكر والعمل للأفراد والمجتمعات. لا معنى للفضاء العام المشترك دون أن يكون عند تقاطع الفضاءات الخاصة للأفراد والجماعات الثقافية، ولا معنى للحوار المتكافئ كأسلوب وقيم دون وجود قواعد تدبير الاختلاف الثقافي. الكلمات المفتاحية: الحرية، الفعل، الفضاء العام، الفضاء الخاص، الحوار والاختلاف، التكليف والأمر.

مقدمة

اتجهت الفلسفة العربية مع بدايات القرن الواحد والعشرين نحو دراسة القيم وإشكالاتها في الفلسفة المعاصرة وعلى رأسها: قيم الفعل والعمل. ولم تكتف بالنقل والترجمة وتوثيق الفكر الواحد من موقع النزعة المركزية الغربية، بل استحدثت صيغا جديدة ترمي إلى الإمساك بسنن الإبداع الفلسفي المتاح كونيا، وأنشأت "علاقات حوارية" تعتمد صيغاً مستجدة في التفلسف تتخذ من "السؤال النقدي المسؤول" مدخلا منهجياً إلى تقويم فكرنا، ومدخلا أخلاقياً إلى تصويب أفعالنا.

يعدّ كتاب "فلسفة الفعل، اقتران العقل النظري بالعقل العملي"، 2016، للمفكر المغربي حسن الباهي تنويجاً لمشروع تأسيسي عن فلسفة الحوار وتدبير الاختلاف في الفكر والعمل معاً. وقد شهد هذا المشروع بداياته الأولى مع كتاب: "اللغة والمنطق، بحث في المفارقات"، 2000، وتلاه كتاب: "الحوار ومنهجية التفكير النقدي"، 2004، ثمّ كتاب: "جدل العلم والأخلاق"، 2009، وصولاً إلى: كتاب: "الذكاء الصناعي وتحديات مجتمع المعرفة، حكمة الآلة أمام حكمة العقل"، 2012. إذ يسعى مشروع حسن الباهي إلى امتلاك مشروعية التأسيس لفلسفة الحوار والاختلاف من موقع الانتماء إلى التراث الثقافي العربي الإسلامي في أفق تمرين واختبار المناهج الغربية وعلى الخصوص الفلسفة التحليلية والتداولية.

يذهب كتاب: فلسفة الفعل، إلى استعادة سؤال القواعد والضوابط التي من خلالها يمكن خلق فضاء عام مشترك قادر على استيعاب وجهات نظر مختلفة ومتعددة تحفظ حرية الأفراد والجماعات في الفكر والعمل. إذ لا معنى للفضاء العام المشترك دون الوقوف عند تقاطعات الفضاءات الخاصة للأفراد والجماعات الثقافية، ولا معنى للحوار المتكافئ منهجاً وقيماً دون امتلاك قواعد تدبير الاختلاف. ويتوسل الكتاب في تحقيق مبتغى الفضاء العام المشترك الذي يبنى على التعاون في الإقناع والاقناع بالأساس المنطقي الذي يقوم على التلازم بين القول والفعل، والنظر والعمل؛ فالفكرة لا تكون فكرة عملية إلا إذا استندت إلى قول مسدد وفعل محكم.

نعتمد في قراءة كتاب: "فلسفة الفعل" على المقاربة الهيرمينوطيقية. إن رهان هذه القراءة هو الوقوف عند المفاهيم كما تنتجها آلية توالد الدلالات والمعاني من الألفاظ في السياق النصي. إذ نسعى إلى استكشاف واستيضاح المعنى الممكن للحرية، كما ينبسط في عالم النص الذي بين أيدينا بعيداً عن كل إسقاطات خارجية تتعلق بذات المؤلف أو سياق المجتمع، وأيضاً بعيداً عن كل الإضاءات الممكنة من طرف مراجع معجمية أو معرفية خارجية.

1- الحرية بين الفضاء الخاص والفضاء العام

لم يخصّص كتاب "فلسفة الفعل" باباً أو فصلاً أو حتى عنواناً فرعياً في الأبواب الثلاثة والفصول الستة لمفهوم الحرية، ولكن هذا لا يعني أنها ليست من المسائل الشائكة التي أثارها مفهوم الفعل وملابساته الدلالية والتداولية، وإن كان بإيجاز مقتضب وتركيز مستعذب؛ بل يمكن القول، إنها مدار الحديث عن الفعل وأصوله وشروطه. وما اقتران العقل النظري بالعقل العملي، وهو العنوان الفرعي للكتاب، إلا الفكرة العملية التي هي مناط تحقق الحرية.

يبتدئ مسار قراءتنا بتحديد معاني المفاهيم الآتية: الحرية والأمر والتكليف والفضاء العمومي، ويتخذ من تأويل العلائق بينها طريقاً، لينتهي عند المعنى الممكن للحرية الذي يفتح عليه النص في حاضرنّا.

يذهب الكتاب في خاتمته إلى تعريف مفهوم الحرية التعريف الآتي: "القصد من الحرية ليس هو حالة الاغتراب التي يهرب فيها المرء من القهر الخارجي الذي يمارس عليه في

الفضاء المشترك ليعود وينعزل في فضائه الخاص، بل الحرية فعل خارجي يرتبط بالحياة العامة. حيث لم نطرح قضية الحرية بالمعنى الذي يجعلنا نعود فيه لذواتنا لننغلق في فضائنا الخاص، وإنما الحرية التي تتجلى عندما ننتفتح على العالم الخارجي ونتفاعل مع الأغيار. فنحن نشعر بالحرية (بعدها) متى خرجنا من فضائنا الخاص إلى الفضاء العام؛ لكونها ممارسة تتجسد من خلال علاقتنا بغيرنا، وليس في علاقتنا بذواتنا. ومن ثم، فالحرية هي حالة الإنسان وهو يفعل ويتصرف ليبقى حالة الشيء على ما هي عليها أو يبدلها. فبدون التدافع في الفضاء المشترك لا يمكن أن نحس بوجود الحرية أو بعدم وجودها، لأنّ الفضاء المشترك هو مكان الفعل؛ فقد تبقى الحرية الداخلية مجرد إرادة أو رغبة أو تمني، ولا تصبح واقعا ملموسا إلا عندما تتجسد في الفضاء المشترك لتعيش التجربة الوجودية. وهو ما يعني أن الحرية كممارسة تظهر عندما يغادر المرء عالمه الجواني إلى العالم البراني، حيث تتحقق الرغبات وتتفاعل الإرادات. وبالجمل، الحرية هي أن تتعايش مع الجماعة في ظل ضوابط منظمّة لأقوالنا وأفعالنا. هذه الضوابط هي التي تجعلنا نستحضر أسباب التصرف ودواعيه¹.

يُميّز هذا التعريف بين مستويين من الحرية:

أ- الحرية بوصفها اغتراباً وانغلاقاً في فضاء الذات الخاص ناتجاً عن قهر خارجي في الفضاء المشترك، أو "الحرية بالمعنى الذي يجعلنا نعود فيه لذواتنا لننغلق في فضائنا الخاص"². حيث تظلّ مجرد "إرادة أو رغبة أو تمني"³، وهي تنتهي إلى "العالم الجواني"⁴.

ب- الحرية بوصفها تدافعاً وانفتاحاً على فضاء الذات المشترك ناتجاً عن الرغبة في رفع القهر الخارجي "لنتفاعل مع الأغيار"⁵، الذي يعدّ أيضاً "ممارسة تتجسد من خلال علاقتنا بغيرنا"⁶، حيث "تتحقق الرغبات وتتفاعل الإرادات"⁷.

وبعد التمييز بين هذين المستويين من الحرية يمكن أن نقف عند تعريف آخر:

¹ حسان الباهي: فلسفة الفعل- اقتران العقل النظري بالعقل العملي-، مصدر سبق ذكره؛ ص، ص، 407-408.

² المرجع نفسه، ص. 407.

³ المرجع نفسه، ص - ص. 407-408.

⁴ المرجع نفسه، ص. 408.

⁵ المرجع نفسه، ص. 407.

⁶ المرجع نفسه، ص. 407.

⁷ المرجع نفسه، ص. 408.

"وبالجملة، الحرية هي أن تتعايش مع الجماعة في ظل ضوابط منظمة لأقوالنا وأفعالنا".¹

هذا التعريف الجديد الذي يأتي إجمالاً لما سبق – ولكونه جاء في خاتمة الكتاب- يجعلنا قلقين من حالة الإجهاض التي قد يتعرض لها التعريفان السابقان. لأنّ هذا التعريف يطرح علينا رهانا جديدا في فهم الحرية ويتمثل في مفهوم التعايش مع الجماعة في ظلّ التدافع. ويكون مصدر القلق في فهم الحرية نابعا من مفهوم "الجماعة" في حدّ ذاته، وخصوصاً أنّ الجماعة تفترض وحدة الفكر والفعل، أو وحدة الكلمة، فيصبح معنى تدبير الاختلاف الذي على أساسه يتم فضّ النزاع والبحث عن المشترك لا مسوّغ له في سياق كتاب غايته ترسيخ منهجية الحوار والتفكير النقدي أسلوبا في التعايش والتعاون. فهل نحن أما مجتمع أم أمام جماعة؟ وما المقصود بالجماعة؟ ويزداد الأمر تعقيداً وقلقاً عندما نجد أن كلمة الجماعة تستدعي كلمة أخرى أكثر حدّة عندما يرتبط الأمر بالحرية وهي: "الضوابط"، أي: الضوابط المنظمة لأقوالنا وأفعالنا. فهل الضوابط تملها الجماعة بوصفها اتفاقات ضمنية متعارف عليها بين الأفراد من حيث تجمعهم معتقدات مشتركة أم هي اختلاق وابتداع لها ضمن التفاعل بين معتقدات وآراء الأفراد المختلفة والمتباينة، أو تقوم على "تقاطع الفضاءات الخاصة"² للأفراد، بما تحمله من آراء ومعتقدات وخلفيات معرفيّة وثقافية مختلفة؟

يقتضي منّا الأمر لرفع هذا القلق في فهم معنى الحرية تأويل العلاقة بين ثلاثة ألفاظ دالّة: الاعتبار والتدافع والتعايش. الاعتبار هو الانغلاق على العالم الجواني أو الفضاء الخاص للذات لتحيا الرغبة في الحرية حياة الأمنيات الحاملة أو الإرادة العاجزة، يعني تفتقد إلى القدرة على الإنجاز أو الفعل والتّصرف.

والتدافع هو التفاعل الذي ينبني على "عملية حجاجية"³، مادام "الإنسان ليس مجرد أفكار وآراء معزولة، بل ذات تتفاعل مع ذوات أخرى، لتتحدد هوية جماعية تعايش مع الهويّات الفردية"⁴، وهذا "التفاعل بين الأفراد يعد عاملا حاسما في فهم الخطاب، علما

¹ المرجع نفسه، ص. 408.

² المرجع نفسه، ص. 99.

³ المرجع نفسه، ص. 92.

⁴ المرجع نفسه، ص. 92.

أن دلالاته تتم وفق خطة تفاعلية تراعي الإجراءات المتعلقة بالتأويلات والتمثيلات التي تدور في فضاء مشترك. الأمر الذي يجعل العملية التفاعلية تتم ضمن لعبة لغوية تستحضر كل المقتضيات التداولية والمعرفية واللغوية المشتركة بين المتكلم والمخاطب¹. ويلعب التفاعل دورا كبيرا في "قيادة حوار نقدي مسؤول بالعمل على ضبط شروط النظر والعمل"²، وفي "تفعيل القرارات وتحمل أعباء الالتزامات"³.

لا يأتي التعايش بمعنى التعاون والاتفاق والتوافق، بل هو أسلوب العيش بحرية بين الأفراد والتنظيمات المختلفة، فإما أن ينشأ بينهم "التبادل التعاوني"⁴ في تحقيق التواصل وفض النزاع وتقريب الرؤى، أو الاتفاق الذي يأتي نتيجة "نهاية التفاعل بين الأطراف المتنازعة"⁵ بوصفه معيارا لتقويم الحوار، أو توافقا في "الحالة التي يحصل فيها توازن في القوة بين طرفي النزاع، فيتفقان على حل يرضيهما معا، ويسمى بالحل الوسط"⁶. وبهذا، فالتعايش يأتي على ضوابط منظمة تقوم على قيم التعاون أو الاتفاق أو التوافق، وقد يأتي على قيم الاحتكام⁷ أو الانتخاب والاستفتاء⁸، أي: أن الحرية هي فعل يقوم على القدرة الإجرائية للحوار والتفاوض والنقاش بين معتقدات وآراء مختلفة غايته إقرار أحكام وضوابط تحفظ حق الفرد الفاعل في التصرف. إن الحرية هي القدرة على التعايش مع الآخرين المختلفين وفق ضوابط منظمة تقرها منهجية الحوار والتفكير النقدي، أي: الحجاج والتخاطب.

ويؤدّي بنا التمييز بين الاغتراب والتدافع والتعايش في فهم معنى الحرية على مقتضى "فلسفة الفعل"، من خلال موقعها ضمن أربعة مجالات طوبولوجية: الفضاء الخاص والفضاء العام والفضاء المشترك والفضاء العمومي، إلى القول: إن الحرية هي أن تحيا الرغبات والأمنيات التي تريدها في فضائك الخاص بامتلاكك القدرة على الحجاج والتخاطب لإقرارها في الفضاء العام، الذي يصير فضاء مشتركا بين ذوات وأفراد

1 المرجع نفسه، ص، 90.

2 المرجع نفسه، ص، 91.

3 المرجع نفسه، ص، 91.

4 المرجع نفسه، ص، 94.

5 المرجع نفسه، ص، 110.

6 المرجع نفسه، ص، 112.

7 المرجع نفسه، ص، 112.

8 المرجع نفسه، ص، 112.

وتنظيمات مختلفة، عن طريق الإقناع والاقتناع بطرق مدنيّة سلميّة قوام العقلانيّة السياسيّة التّداوليّة والتّشاوريّة والتي هي شرط وجود الفضاء العمومي.

سعيّنا إلى الوقوف عند اصطلاح التعايش بُغية قراءته في ضوء اصطلاحات شبيهة جاءت في سياقات مختلفة في الكتاب، وهي التعاون والاتفاق والتوافق، وذلك لتوضيح المعنى المجمل الذي خصّته خاتمة الكتاب لمعنى الحرية بوصفها تعايشاً. كما سعيّنا إلى وضع الاغتراب في وضع التّعارض الحديّ مع التعايش، وذلك لنوضح أنّ الحرية العمليّة في الفعل والتّصرّف هي الانتقال من الانغلاق حول الذات خوفاً من القهر الخارجي الذي يؤدّي إلى البؤس الوجودي للذات إلى انفتاح الذات على العالم الخارجي وتحرير نفسها من الخوف والبؤس بالانخراط الفاعل والإيجابي في النقاش العمومي. هذا الانخراط الذي يأتي على لسان الكتاب باسم: التدافع ويضعها بين قوسين حين الحديث عن "سبل التفاعل بين الخاص والعام"¹، لأنّ النزاع الذي هو الأصل في علاقة الفرد مع ذاته وفي الاجتماع البشري²، في نظر الكتاب، غير دائم بل هو موعود بالتعاون والاتفاق والتوافق...بغية تحقيق القيمة الفضلى في الحياة المدنيّة الكريمة والسعيدة ألا وهي التعايش السلمي.

تذهب بنا هذه القراءة لحديّ الآن إلى الكشف عن معنى الحرية بوصفها تعايشاً مع الجماعة في ظل ضوابط منظمة لأقوالنا وأفعالنا، ولكن مازلنا لم نجب بعد عن سؤالنا المتعلّق بمفهوم "الجماعة"، فما الجماعة؟ يستعمل الكتاب مفهوم الجماعة على أوجه عدّة، فتأتي على مقتضى: الجماعة السياسيّة أو الثقافيّة أو الإثنيّة أو الدينيّة أو الطائفة عند الحديث عن صراع ونزاع بين الجماعات في المجتمع؛ وتأتي على مقتضى: الفضاء المشترك، والفضاء العام، والفضاء العمومي عند الحديث عن أرقى حالات التعايش بين الأفراد والجماعات في ظل ضوابط منظمة لأقوالنا وأفعالنا حيث مناط تحقّق الحرية. وإذا دقّقنا النّظر في أوجه الاستعمالات سنجد أنّ الجماعة هي الوجود المباشر غير مفكّر فيه من طرف الفرد حيث يكون النزاع وبنية الاختلاف المعطى الأوّل المباشر في علاقته معها، ويأتي الكتاب معرفاً لها في سياق الحديث عن سبل إدارة النزاع وآليات تدبير الاختلاف كالآتي: "قولنا إن الإنسان يعيش ضمن جماعة بشرية يعني أنّه ينتهي لمحيط لا يخلو من

¹ المرجع نفسه، ص، 92.

² المرجع نفسه، ص، 83.

نزاعات بين أعضائه وطوائفه، سواء على مستوى الأقوال أو الأفعال"¹. وعندما تصبح العلاقة بين الفرد والجماعة علاقة تفاعل تقوم على التدافع لإقرار ضوابط وتحديد الالتزامات والتعاقدات فإننا نصير أمام معنى جديد تنخرط فيه هذه العلاقات التي تربط الفرد بالعالم وهي العلاقات الاجتماعية التي يطلق عليها الكتاب بـ "العالم الاجتماعي"². ومنه فإن "العالم الاجتماعي" هو أحد العوالم الثلاثة التي من خلاله تتحدّد علاقة الفرد بالعالم، هذا الفرد الذي يعدّ كائناً اجتماعياً، وفي ذات الوقت معرفي وقصدي فإنّه "يفكّر ويتكلّم عن العالم المادي (الوقائع)، وعن العالم الاجتماعي (الضوابط) وعن العالم الذاتي (الذات)، وفق مقاصد محدّدة"³. وسبق، أعلاه، أن ميّزنا بين المجالات الطبولوجية الأربعة التي يتحدّد معها معنى الحرية بوصفها فعلاً إنجازياً يقوم على الحجاج والتخاطب، ولم نورد لفظ: "العالم الاجتماعي" ضمن المجالات الأربعة المذكورة، لأنّ توصيف "العالم الاجتماعي" في الكتاب جاء حصراً عند وصف تفاعل الفرد مع الجماعة، ولم يتجاوز التفاعل ذينك الطرفين في توصيف تفاعلات أخرى من قبيل: التفاعل بين الفرد والجماعة، وبين الجماعة والجماعة، أو التنظيم والتنظيم، فاقتضى منه الأمر عند القيام بذلك إلى إقرار اصطلاحات بديلة من قبيل: الفضاء المشترك والفضاء العام والفضاء العمومي. وسنجد أنّ التدرّج في الاصطلاحية يأتي متوازياً مع درجات التفاعل والقيم الناتجة عنه، فحاصل تفاعل الفضاءات الخاصّة المشترك الذي يقتضي "الإقرار بتعاقدات تضبط أقوال وأفعال الأفراد داخل الجماعة"⁴، فإن كان تقاطع الفضاءات الخاصّة غايته الانخراط في المؤسسات والتنظيمات صار الفضاء المشترك فضاء عمومياً، هذا، الذي يتحدّد في "منطقة التقاطع بين الفضاءات الخاصّة بكل فرد، أو بمعنى آخر الفضاء العام هو نقطة تقاطع مجموع الفضاءات الخاصّة، وفيه يبني الفرد علاقاته مع الآخرين وفق ضوابط تتجلى في انخراطه في مؤسسات وتنظيمات"⁵. وتصبح الغاية من الفضاء العمومي "حيث يتفاعل الأفراد تعاوناً وتصادماً"⁶ هي "الحفاظ على العالم كما هو، واستمراره بالشكل الذي

¹ المرجع نفسه، ص، 83.

² المرجع نفسه، ص، 79.

³ المرجع نفسه، ص، 78.

⁴ المرجع نفسه، ص، 101.

⁵ المرجع نفسه، ص، 99.

⁶ المرجع نفسه، ص، 99.

هو عليه، أو إعادة تنظيّمه بأشكال مغايرة"¹. بمعنى أنّ تفاعل الأفراد الذي يؤدي إلى الانخراط في مؤسسات وتنظيمات وفق ضوابط محدّدة هي التي تشكّل تصوّرنا للعالم. إنّ العالم هنا صار مبنياً وفق قدرات الأفراد والتنظيمات على الفعل.

يتبيّن لنا، منذ الآن، أنّ الفعل هو الذي يعدّ شرط فهم معنى الحرية اغتراباً بوصفها سلباً للفعل، وتدافعاً بوصفها تفاعلاً اجتماعياً، وتعايشاً بوصفها غاية التفاعل الاجتماعي في الفضاء العمومي، الذي وإن ورد بلفظ الجماعة في التعريف السابق الذي أورده الكتاب للحرية، فإنّ الجماعة، هنا، تستتبعها أخلاق التعايش التي هي خصيصة تخصّ الأفراد على اختلاف معتقداتهم يتفقون على إقرار ضوابط منظمة للأقوال والأفعال من خلال قدرتهم على تجسيد هذه الأقوال والأفعال في الفضاء المشترك، ولا تتجسّد إلا في مؤسسات وتنظيمات، إنّ الجماعة هنا ليست ثقافية أو اجتماعية أو دينيّة أو سياسيّة، بل مدنيّة عموميّة تقوم على التعدديّة والاختلاف.

2. الحرية بين الأمر والتكليف

يرى الكتاب أنّ "الفعل هو ميدان ممارسة الحرية"²، ولل فعل ثلاثة أنماط يحدّدها الكتاب فيما يلي:

"أ- يعني الفعل إبقاء الشيء على ما هو عليه.

ب- يعني الفعل القيام بشيء ما، بغرض تبديل حالة الشيء أو الإتيان بشيء جديد.

ج- يعني الفعل إفساح المجال لشيء ما ليقع"³.

وكّل فعل يرتبط بالإرادة والقصد والقدرة والوعد والمسؤوليّة⁴. ويرتبط التّدافع بين الفضائات الخاصة للأفراد والجماعات عند إقرار رغباتهم وإراداتهم في الفضاء العمومي بالقدرة على الحجاج والتخاطب، أي: بالقدرة على الإقناع والاعتناع لإقرار ضوابط منظمة للأقوال والأفعال... ولمّا كان الخطاب كلاماً مسؤولاً، فإنّ التّدافع يقوم على مسؤولية الكلمة والتكلم، فأثر الكلمة في الواقع هو أثر الفكرة فيه وقد صارت خطاباً، فما الخطاب؟

¹ المرجع نفسه، ص، ص، 99-100.

² المرجع نفسه، ص، 183.

³ المرجع نفسه، ص، 170.

⁴ للتوسّع، انظر المرجع السابق نفسه، ص، ص، 170-171-172.

يعرّف الكتاب مفهوم الخطاب كالآتي: "الخطاب هو وصف حالة الأشياء أم إيجاد فعل؛ حيث المرسل لا ينتج الخطاب عبثاً، بل بهدف محدد، ووفق قصد معين".¹، ويرتبط الخطاب بالقصد ووظيفة اللغة، فإن كان القصد هو تقرير حالة قائمة فإنّ التقرير يأتي على مقتضى التعبير الوصفي الذي تعمل قضيتته المنطقية على نقل "الحالة التي عليها العالم باعتبارها صفة متقررة"²، وإن كان القصد هو الفعل وترك أثر في العالم فإنّ الفعل القصدي يأتي على مقتضى التعبير المعياري الذي معه يتحقّق مناط الخطاب التوجيهي، فتعمل قضيتته المنطقية على توقّع "الحالة التي يمكن أن يكون عليها العالم لو وقع فعل السرقة".³، ويجمل القول فيما يلي: "التعبير الوصفي هو ذلك الذي يسعى إلى نقل صورة مطابقة للعالم الخارجي، بينما التعبير المعياري هو الذي يتضمّن ضابطاً، أو عاملاً حكماً، أو صيغة تعبر عن جهة الواجب أو المنع أو الإذن أو الترخيص"⁴.

وإذا تتبعنا هذا التمييز سنجد أنّه يخترق كل فصول الكتاب، ويتم استعادته من زوايا مختلفة تارة من زاوية اللغة وتارة من زاوية الفعل وتارة من زاوية الحكم المنطقي، وليس هناك فصل بين التمييزات أو تفاضل، بل بناء وتكامل يتأسّس على التعبير عن مضمون الرغبة تكّماً وتحقّق القصد من الرغبة فعلاً والحكم على أثر الرغبة منطقاً - وسنعود لمفهوم الرغبة لاحقاً.

فإذا نظرنا إلى التمييز السابق من منظور اللغة والكلام، وجدناه يبين لنا أنّ وظيفة اللغة في الخطاب "لا تقف عند مجرّد وصف الواقع، بل تعبر كذلك عن مواقف المتكلم الذي يتوسط الخطاب لتبديل الواقع أو الحفاظ عليه، وذلك بالدفع بالمتلقي إلى الإتيان بفعل ما أو الإمساك عنه"⁵، وترتبط وظيفة اللغة، هنا، بكل من الرغبة والقصد والتكلم حيث يقول: "الفعل المرغوب فيه يؤثر في إنتاج الخطاب عند المتكلم، وتأويله عند المتلقي. وبما أنّ الخطاب يدلّ بمقاصده، فغالباً ما يكون الهدف هو الداعي إلى التلقّظ. كما أن الخطاب يتم أحياناً ليس طبقاً لما قيل، بل وفقاً لما كان بالإمكان أن يكون أو ما ينبغي أن يكون. بالتالي، وإن كانت طريقة إلقاء الخطاب تختلف باختلاف الأساليب وتعدّد صيغ

¹ المرجع نفسه، ص، 20.

² المرجع نفسه، ص، 266.

³ المرجع نفسه، ص، 266.

⁴ المرجع نفسه، ص، 267.

⁵ المرجع نفسه، ص، 24-25.

القول وتنوّع المقاصد، فقد يستحضر المتكلم مقتضيات أخرى، ليخرج كلامه على خلاف مقتضى الظاهر"¹. وهذا هو ما يمنح الخطاب خاصيته التوجيهية، "ذلك أنّ خاصية الخطاب التوجيهي تكمن في السعي إلى التأثير في المتلقي قصد الدّفع به إلى الإتيان بفعل ما أو تركه. وفي مثل هذه الحالة يكون الفعل التوجيهي ملزماً للمتلقي عبر تفعيل سلطة المتكلم"².

وإذا نظرنا إلى التمييز بين الخطاب الوصفي والخطاب التوجيهي من منظور الفعل والحكم معاً، فإنّ الخطاب التوجيهي يقوم على عملية تخاطبية، وهي فعالية "يسعى من خلالها المتكلم الدّفع بالمخاطب إلى أن يتصرّف على وجه محدد، أو تجهيزه، على الأقل، ليتصرّف وفق خطة محددة"³. ويرتبط هذا التصرف بأثر يحدث في العالم، ويخضع لضوابط تتراوح موجهاتها الخطابية بين أحكام متعدّدة القيم ومتدرجة ومتعددة وليس بين حكمين متضادين فقط. وهذا ما يفتح المجال في الكتاب للاستثمار الأحكام الفقهيّة في موازنة الأفعال والأعمال بما يجعلها تستجيب لمنطق الأحكام المعاصر الذي يبني على تعدّد الأنساق المنطقية وعوالم الاعتقاد بدل النسق المنطقي التقليدي الذي يقوم على ثنائية القيم في الأحكام، وإذا كان، هذا، يوافق منطق الأقوال، فإنّ ذلك يوافق منطق الأفعال. والفعل، في نظر الكتاب، لا ينفصل عن الرغبة والقصد حيث يقول: " فلو رغبت، فأنا أرغب في شيء ما، وهذه الرغبة تولد الإرادة، التي تتطلّب القدرة على التّصرّف، والتي تستتبع بدورها تحريك عضو أو أعضاء من جسدي لإنجاز هذا العمل. بالتالي، يمكن القول إن الرغبة باعتبارها حالة ذهنية توجه تصرفاتي عبر تحريك عضو أو أعضاء من جسدي ومن ثم، فإنّ قوام الإنسان هي الفكرة التي تدور في ذهنه، والعمل الذي يتجسّد في الواقع"⁴. وهذا الربط بين الرغبة والقصد وهي المقصود بالفكرة سواء كانت معتقداً أو معرفة لا تصوير واقعاً عملياً إلا إذا صارت فعلاً له أثر في العالم يشهد عليه آخرون، "وكما

¹ المرجع نفسه، ص، 24.

² المرجع نفسه، ص، 21. لن ندخل في التفاصيل التي تخصّ دقائق الخطاب التوجيهي في استعمال الموجهات واختلاف المقاصد ودرجات الوضوح والغموض في التلميح والتصريح، فهذه الأمور تتعلّق بشروط تحقيق التواصل الفعّال والتداول البناء في إقرار اتفاقات وتعاقبات تنبني على ما سبق ذكره عن التعاون والتوافق وشروط التدافع السلمي في الفضاء العمومي. وسنكتفي بالقدر الذي يفيد في إيضاح معنى القدرة على الحجاج والتخاطب بوصفها شرط تحقّق المعنى العملي للحريّة، ومتى يكون الحجاج والتخاطب ممكناً؟

³ المرجع نفسه، ص، 20.

⁴ المرجع نفسه، ص، 17.

نبدع بواسطة الفكر، فالعمل بدوره قد يخلق الجديد، وقد يبدع، ليعرض الفاعل أعماله أمام الآخرين الذين يبقون شهوداً على عمله. وعليه، فالأعمال تحتاج بدورها إلى الأقوال التي تمكننا من معرفة مقاصد الفاعل، وتسعى إلى إيجاد بيئة لتداول الأفكار وتجانس الأعمال¹. إنَّ الرغبة ليست مجرد حالة سيكولوجية تعبّر عن نقص يحتاج إلى اكتمال، بل هي طاقة خلاقة أنطولوجية تجعل الفرد أو الجماعة تسعى من خلالها إلى إثبات وجودها عبر التفاعل الاجتماعي الذي غايته تحقيق توازن المجتمع القائم على التعاقد الاجتماعي، "فالرغبة في التواجد تتحقّق عبر التفاعل الاجتماعي الذي لا يمكن فصله عن الحياة الاجتماعية؛ فأنا لا أوجد لذاتي، بل وجودي رهين بغيري. وهو ما يدل على أنّ العمل يعكس البعد الاجتماعي الذي يعكس بدوره البعد التفاعلي بين الفضاء الخاص والفضاء العام، تفاعل يتجلى من خلال التعايش القائم على الدفاع عن المصالح المشتركة بغاية الحفاظ على توازن المجتمع، ضمن ما يسمى بالصالح العام"².

يتبيّن، إذن، بعد هذا التنقيب عن آثار خطاب الحرية، أنّ غاية الكتاب في بناء فهمنا للفعل الإنساني، ترمي إلى الأخذ بالخطاب التوجيهي بوصفه الخطاب الذي يتجسّد فيه معنى اقتران العقل النظري بالعقل العملي، والذي يجسّد أيضاً جدليّة العقل والجسد، وهي البيت القصيد في الباب الثالث من الكتاب حيث يعمل على بسط تفاصيله الدّقيقة مميّزاً بين الفعل القصدي الذي عنه يتمظهر الفعل الإنساني الحر الإرادي والفعل الحركي الذي يرتبط بالعلية والحتمية، بين الحافز الدّاخلي الذي يقف وراء القصد من الفعل الإنساني والدّافع الخارجي، وبين العلّة والسّبب³ والذي يشكّل ركيزة الحديث عن الذكاء الصناعي وأنظمة المراقبة والحماية في مجال المعلومات⁴.

ولكن متى يكون التخاطب تفاعلاً إيجابياً قادراً على بناء التعاقد الاجتماعي؟ هنا يقرّ الكتاب أنّنا: "نواجه في حياتنا اليومية مواقف نتعامل معها بغية نصرتها أو دحضها، بما يقتضي التمرّس على سبل الإقناع والاقتناع. ومادام التعايش في فضاء مشترك يفرض

¹ المرجع نفسه، ص، 16.

² المرجع نفسه، ص، 19.

³ للتوسّع، انظر في المصدر السابق نفسه، من ص إلى ص: 137-262.

⁴ المرجع نفسه، ص، من: 263- إلى ص: 403. يشكّل البحث في علاقة العقل الإنساني بالذكاء الصناعي ومجتمع المعرفة روح مشروع حسان الباهي الفكري، ولكن لم يكن مدار حديثنا في هذا المقال، سنفصل القول فيه في مقالات أخرى.

علينا التعاون مع غيرنا للبحث عن سبل حل مشكل مطروح أو الحد من نزاع ما، فإن المسلك الأمثل لتحقيق التوازن القائم على التعاقد الاجتماعي هو رسم معالم ضوابط تحدد مقومات التفاعل الإيجابي بين الفاعلين"¹. يتّضح أنّ الإقناع والاقتناع لا يكون ممكناً دون اعتبار اللغة التي نتواصل بها مؤسسة اجتماعية لها أخلاقياتها في التواصل والإقرار. ولهذا فإنّ سلطة المتكلّم ترتبط بكل من الوعد والالتزام والمسؤولية. فالقصد الذي عنه يكون الفعل الحر يجب أن يكون مؤسساً على تلك القيم التي تجعل للحرية العملية معنى. إذ "نلاحظ أنّ عوامل مثل أفعال الوعد والالتزام والتعهد تتداخل فيما بينها؛ فقد نطلب من المتلقي أن يلتزم، أو يعدنا بأنه سيحقق مستقبلاً ما التزم به حالياً. فعند الوعد يضع المرء نفسه أمام الواجب والالتزام والوفاء، أي تحت طائلة أن يفعل أو لا يفعل"². وتتوقّف معاني قيم الحرية العملية على التفاعلات التخاطبية بين القول والفعل، أي: على التصرف بالتكلم الذي معه يتحقّق مناط الحديث عن الخطاب التوجيهي. تفترض القدرة على التصرف بالتكلم أن تكون سلطة المتكلّم سلطة مستمدّة من القدرة على الوعد والالتزام وتحمل المسؤولية، وهذا في نظر الكتاب، أن تكون تكليفيّة لا أمريّة، أي: أنّ مناط الحرية العمليّة التكليف لا الأمر.

يتجه الكتاب إلى استثمار أصول الفقه الإسلامي في تحديد شروط التكليف الذي يقوم على العقل والقدرة والإرادة³، أمّا الأمر فهو: "استدعاء الفعل على جهة الاستعلاء، ويعرف كذلك بأنّه القول المقتضي طاعة المأمور للأمر بفعل الشيء المأمور به"⁴، أمّا "التكليف يقتضي أن يكون المرء عاقلاً وقادراً وله إرادة"⁵، ويأتي الفعل من حيث هو مقتنع بإتيانه طوعاً لا كرهاً، ولتوضيح التمفصلات الحاصلة بين كل من الأمر والتكليف يذهب الكتاب إلى عقد مقارنة بينهما فيقول: "فالتكليف يكون من جهة العقل، على عكس الأمر. كما أنّ التكليف لا يشترط أن يكون المَلَف أو المريد أعلى رتبة من المكلف⁶، على عكس الأمر، حيث نأمر من هو أدنى منا رتبة. وقد اعتبر بعض المحققين التكليف أخص من الأمر، لأن الأمر قد يريد من غيره ما فيه مشقة. كما أنّ التكليف يقتضي الإرادة؛ أمّا الأمر

¹ المرجع نفسه، ص، 19.

² المرجع نفسه، ص، 29.

³ للتوسّع، انظر: ص، من/إلى: 42-60.

⁴ المرجع نفسه، ص، 60.

⁵ المرجع نفسه، ص، 406.

⁶ التشديد من عندنا.

فقد يكون إلزاماً، بالرغم من أن الإرادة تحضر فيه أثناء الفعل؛ فالأمر يقتزن بالإرادة على الوجه الذي يوجب أن يكون أمراً. أما ما يتعلّق بالقدرة على الفعل فتحضر فيهما معاً، فكما وجب تمكين المكلف من وسائل تسمح له بتحصيل ما كلف به، ولا يجوز التكليف بما لا يطاق؛ فكَذلكَ أنهما يتقدّمان معاً الفعل¹، رغم بعض التشابهات التي قد تبدو في بعض صيغ الأمر والتكليف يعمل الكتاب على الحسم في رسم الفروق بينهما، وذلك ليستجيب لأطروحته التي ترمي إلى حدّ الإنسان بحدّ الفاعلية في القول والعمل، ومن هنا يرى أنّ: "التكليف يختلف عن الأمر من وجوه، من بينها أن شروط المكلف الذي يريد من المكلف أن يقوم بشيء ما تختلف عن تلك المتعلقة بالأمر الذي يصدر أمراً ما لمأمور. فالأول مرتبط بالالتزام²، بينما الثاني بالإلزام. كما أن المكلف يتبع قول المكلف بعد اقتناع، وعن طوع؛ بينما يتبع المأمور الأمر حتى دون علمه بصحة ما أمر به"³.

إنّ التمييز بين الأمر والتكليف بناء على النديّة وعلى حكمي الإلزام والالتزام، يتّجه بنا إلى إقرار المعنى العملي للحرية المدنية المواطنة على مقتضى التكليف، وذلك لأنّ الفعل الحر للفرد أو الجماعة يقتضي الالتزام بالوعد والوفاء به في تحمّل كامل للمسؤولية، ولا يكون الالتزام ممكناً إلا إذا اقتنع الملتزم بما سيقول أو بما قيل له. وثمرة تفلسف الكتاب التي نجنمها الآن تفيد أنّ الإقناع والاقتناع هو أساس التفاعلات التخاطبية بين القول والفعل، والغاية التي من أجلها يكون التدافع بين الأفراد والجماعات أو بين فضاءاتهم الخاصّة التي يتحدّد بتقاطعاتها الفضاء المشترك أو الفضاء العمومي، وعنه ينتج التعاون والتضامن والتعايش السلمي في مجتمع متوازن يقوم على التعاقد الاجتماعي، وأنّ التكليف لا يستمدّ من أحكام ميتافيزيقية أو لاهوتية بل من أحكام اتفاقية اجتماعية وسياسية.

¹ المرجع نفسه، ص، 40.

² التشديد من عندنا.

³ المرجع نفسه، ص، 40.

خاتمة

يميّز كتاب "فلسفة الفعل" في مقاربة مسألة الحرية، التي تقوم على التدافع الخطابي والحجاجي بين الفضاءات الخاصة للأفراد والجماعات في الفضاء العمومي بين التكليف والأمر. فالتكليف يقتضي الإقناع والاعتناع على أساس العقل والالتزام، بينما الأمر يقتضي الطاعة والتنفيذ على أساس السلطة والإلزام. ومن هنا، يسعى كتاب "فلسفة الفعل"، إلى استثمار الخطاب الأصولي الفقهي، من خلال ربط القول بالفعل والذي هو مقتضى الخطاب التوجيهي في الفلسفة التحليلية والتداولية المعاصرة للارتقاء به إلى مصاف الكونية بالاستناد إلى منظومة قيم الإنسان الأخلاقية والحقوقية في ظل عصر التقنية. فتكريم الإنسان بالحرية إنما يكون على مقتضى التكليف، لا على مقتضى الأمر. فالأمر إكراه تمارسه السلطة المؤسساتية سياسية كانت أم اجتماعية أم رمزية ثقافية أم دينية، بينما التكليف التزام يقوم على مقولات العقل والإرادة والقدرة التي هي غاية حدّ الإنسان بالفاعلية الأخلاقية والعملية. وحيث أنّ الأفعال محكومة من جهة التكليف بالمقاصد فإنّ القصديّة تشكل إحدى القضايا الأساس في كل من فلسفة اللغة وفلسفة العقل وفلسفة الفعل. فبنفس الكيفية التي تطرح بها قصديّة الأقوال تطرح كذلك قصديّة الأفعال.

قائمة المصادر والمراجع:

- الباهي، حسان: "اللغة والمنطق، بحث في المفارقات"، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2000.
- الباهي، حسان: "الحوار ومنهجية التفكير النقدي"، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2004.
- الباهي، حسان: "جدل العلم والأخلاق"، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2009.
- الباهي، حسان: "الذكاء الصناعي وتحديات مجتمع المعرفة، حكمة الآلة أمام حكمة العقل"، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2012.
- الباهي، حسان: "فلسفة الفعل، اقتران العقل النظري بالعقل العملي"، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2016.

للاطلاع على الأعمال الفلسفية التي تتقاطع مع أطروحة كتاب فلسفة الفعل:

- Davidson, (D.) Actions et événements, traduit par Pascal Engel, Paris, Presses Universitaires de France, 1993.
- FOESSEL, (M.) Ricœur, Paris, (Points Essais) , 2007.
- Habermas, (J.) De l'éthique de la discussion, traduit par, Marc Hunyadi, Paris, Flammarion, 1991.
- RICŒUR, (P.) Du texte à l'action, Paris, Colle Esprit/ Seuil, 1986.
- Rawls, (J.) La théorie de la justice, traduit par, Catherine Audard, Paris, Seuil (Points, Essais), 1997.

RIVAGES

Revue scientifique à comité de lecture

N° 7-2022

Revue semestrielle, scientifique à comité de lecture, éditée par la Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, Université Cadi Ayyad – Marrakech - Maroc

Directeur

Doyen de la Faculté des Lettres et des Sciences Humaines
Abderrahim BENALI

Coordination générale

Jamal RACHAK

Comité Scientifique

GRAVARI BARBAS Maria, IREST, Université Paris 1 Panthéon-Sorbonne, France, **ELLOUMI Mohamed**, INRAT, Tunisie, **LAOUNA Abdellah**, CERGéo, Université Mohamed V Rabat, **DEBARBIEUX Bernard**, Université de Genève, Suisse, **NAVARRO PALAZON Julio**, Escuela de Estudios Arabes des Granada, CSIC, Espagne, **SKOUNTI Ahmed**, Institut National des Sciences de l'Archéologie et du Patrimoine, Rabat, **GIRAUT Frédéric**, Département de Géographie, Université de Genève, Suisse, **HERNANDEZ ARMENTEROS Salvador**, Universidad de Granada, Espagne, **BOUBRIK Rahal**, Département de Sociologie, Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, Université Mohamed V de Rabat, **TOZY Mohamed**, UMRVIP et Sciences po, Aix en Provence, France, **PULVAR Olivier**, Université Antilles-Guyane, Centre de Recherche sur les Pouvoirs Locaux dans la Caraïbe – CNRS UMR 8053, **HILLALI Mimoun**, Institut Supérieur International de Tourisme, Tanger, Maroc, **PERALDI Michel**, directeur de recherche au CNRS et Centre Jacques Berque pour le développement des Sciences Sociales à Rabat (Maroc), **BOUMAZA Nadir**, Université Pierre MENDES France- Grenoble 2, **LANDEL Pierre – Antoine**, CERMOSEM, UJF, Mirabel – France, **PECQUEUR Bernard**, Institut de Géographie Alpine, PACTE (UMR CNRS 5194 – Université J. Fourier, Grenoble – France).

Comité de Rédaction :

Abderrahim BENALI - Jamal RACHAK
Mohamed MOUHOU - Said BOUJROUF.

Adresse

Faculté des Lettres et des Sciences Humaines, B.P. 3737
Amerchich – Marrakech 40000 Maroc
Site web. <http://www.flm.uca.ma.ac> - Email : revueflm@gmail.com
Tél. 00212524302742 - Fax 00212524302039

Dépôt Légal : 2018PE0010

ISSN : 2605-6410

Le tableau en couverture est de l'artiste peintre Mahi Binebine.

Les contenus des textes publiés dans la revue n'engagent que leurs auteurs.



MARRAKECH

جامعة القاضي عياض
UNIVERSITÉ CADI AYYAD

كلية الآداب والعلوم الإنسانية
Faculté des Lettres et des Sciences Humaines

Revue des Sciences Humaines

RIVAGES

Revue scientifique à comité de lecture



N° 7 - 2022